رابط المادة على منصة باحث

شرح بلوغ المرام)مختصر(

01- شرح بلوغ المرام - كتاب الصيام - فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصقير - 91 شعبان 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين أمين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه في كتابه بلوغ - 00:00:00

في كتاب الصيام وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم وصومه فانما اطعمه الله وسقاه. متفق عليه. وللحاكم من افطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة. وهو صحيح - 00:00:20

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء فلا قضاء عليه. ومن استقاء فعليه القضاء رواه الخمسة واعله احمد وقواه الدار قطني. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله - 00:00:40

عليه وسلم انه قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه قوله من نسي النسيان ذهول القلب عن امر معلوم. فمن نسي وهو صائم فاكل او شرب. وذكر - 00:01:00

الاكل والشرب هنا على سبيل التمثيل. ولهذا في رواية الحاكم من نسي وهو صائم فافطر فيعم جميع انواعه مفطرات وقول فليتم صومه اي فليكمل صيامه. وهذا الامر مشترك بين الوجوب وبين - 00:01:20

فاتمام الصيام واجب في الصوم الواجب. ومستحب في الصوم المستحب. فمن كان صيامه واجبا ونسي فاكل او شرب فيجب عليه ان يتم صيامه. ومن كان صومه تطوعا فاكل او شرب فيستحب ان - 00:01:40

صيامه لان النفل لا يجب ابتداء فلا يجب استمرارا. وفي قوله عليه الصلاة والسلام فليتم صوم اشارة الى ان صيامه تام لم ينقص. وان اجره تام. قال فانما اطعمه وسقاه. هذا تعليل لاتمام الصيام. اي ان هذا الذي حصل منه لا ينسب اليه وانما ينسب الى الله تعالى - 00:02:00

بانه بغير اختيار منه. فهذا الحديث يدل على مسائل منها اولا ان النسيان من طبيعة البشر ولا يلام الانسان عليه. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيتم - 00:02:30

فذكروني فمن طبيعة البشر النسيان بل قد يكون من رحمة الله بهم النسيان. ومن فوائده ايضا بيان رحمة الله عز وجل بعباده. حيث رفع المؤاخذة عن الناس فيما فعله من محظور او محرم - 00:02:50

وانه لا يؤاخذ بذلك. ومنها ايضا امر الصائم باتمام صيامه. فان كان واجبا فالاتمام واجب وان كان مستحبا فالاتمام مستحب. ومنها ايضا ان الصائم لو اكل او شرب فان ثوابه واجره - 00:03:10

ولا ينقص بأكله وشربه لانه معذور في ذلك. ومنها ايضا ان من تعمد الاكل والشرب فسد صومه وان الاكل والشرب من المفطرات. لقوله من نسي فاكل او شرب فمفهومه ان من تعمد فان صيامه يفسد - 00:03:30

ويدل عليه قول الله عز وجل وقولوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اما الحديث الثاني حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء فلا قضاء عليه - 00:03:50

ومن استقاء عمدا فليقضي. من ذرعه القيء اي غلبه وسبقه. لان هاجت معدته. فخرج منه القيء والقيء هو اخراج ما في المعدة من

طعام او شراب. ومن استقاء عمدا الهمزة والسين والتاء تدل - 00:04:10
على الطلب اي طلب القيء وتعمده فانه يفطر. وهذا الحديث يدل على ان ما غلب على الصائم وكان منه فانه لا يؤاخذ بذلك ولا يفسد صومه. فلو دخل الى حلقه او جوفه شيء من المفطرات - 00:04:30
اما من الماء واما من الطعام واما من الغبار او غير ذلك. فان صومه لا يفسد. لانه غير متعمد للمخالفة. وقد قال الله عز وجل وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم. وقال - 00:04:50
على من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان. والحاصل من هذه الاحاديث ان ان المفطرات لا تفطر الصائم الا بشروط ثلاثة. الشرط الاول العلم وضده الجهل - 00:05:10
فمن فعل مفطرا جاهلا فانه لا شيء عليه. فلو فرض مثلا ان حديث عهد باسلام ان ان الجماع لا يفطر الصائم فانه لا يفطر بذلك لعموم قول الله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - 00:05:30
وقال عز وجل وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به. ولكن ما تعمدت قلوبكم. الشرط الثاني الذكر وضده النسيان. فمن فعل مفطرا ناسيا فلا شيء عليه حتى لو كان جماعا. لان الناس معذور - 00:05:50
ولكن متى ذكر الناس او ذكر وجب عليه الكف؟ فاذا اكل او شرب ناسيا ثم ذكر او ذكر فانه يجب عليه الكف. وان يلفظ ما في فيه من طعام وشراب. ويجب على من رأى - 00:06:10
شخصا يأكل او يشرب ناسيا ان ينبه وان يذكره. نعم هو معذور بالنسيان لكنك لست معذور بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
والشرط الثالث الاختيار وضده الاكراه. فما قال الى جوف الانسان بغير اختيار منه او اكره على الفطر سواء اكره على ان يفعل المفطر بنفسه او - 00:06:30
فعل به ذلك فانه لا يؤاخذ بذلك وصيامه صحيح لعموم الادلة الدالة على رفع المؤاخذة عن الجاهل والناسي والمكره وهذا من رحمة الله عز وجل بعباده. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على - 00:07:00
نبينا محمد - 00:07:20